

أحكام 2023 / 10 / 10

م	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنطوق
1	16101	12	خيري صبري عبد الحميد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوتين الخاصتين المقررتين { بالقانون 70 لسنة 2010 . وبتقرير المجلس الاعلي للقوات المسلحة المرسوم بقانون رقم والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } الي مرتبة في التاريخ المحدد بكل منهما ، مع مايترتب ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوة على النحو المبين بالأسباب . وألتمت والجهة الإدارية المصروفات
2	15001	12	عادل محمد محمد عبدالمطلب	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوتين الخاصتين المقررتين { بالقانون 70 لسنة 2010 . وبتقرير المجلس الاعلي للقوات المسلحة المرسوم بقانون رقم والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } الي مرتبة في التاريخ المحدد بكل منهما ، مع مايترتب ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوة على النحو المبين بالأسباب . وألتمت والجهة الإدارية المصروفات
3	16135	12	وليد جميل شاكر جبرائيل	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوتين الخاصتين المقررتين { بالقانون 70 لسنة 2010 . وبتقرير المجلس الاعلي للقوات المسلحة المرسوم بقانون رقم والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } الي مرتبة في التاريخ المحدد بكل منهما ، مع مايترتب ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوة على النحو المبين بالأسباب . وألتمت والجهة الإدارية المصروفات
4	15409	12	احمد عبدالرؤف محمد	هيئة الاسعاف	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوتين الخاصتين المقررتين { بالقانون 70 لسنة 2010 . وبتقرير المجلس الاعلي للقوات المسلحة المرسوم بقانون رقم والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } الي مرتبة في التاريخ المحدد بكل منهما ، مع مايترتب ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوة على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت والجهة الإدارية المصروفات .
5	15248	12	زينب محمد صديق حسن	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوتين الخاصتين المقررتين { بالقانون 70 لسنة 2010 . وبتقرير المجلس الاعلي للقوات المسلحة المرسوم بقانون رقم والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } الي مرتبة في التاريخ المحدد بكل منهما ، مع مايترتب ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوة على النحو المبين بالأسباب . وألتمت والجهة الإدارية المصروفات
6	15247	12	ساميه فؤاد مرسي قاسم	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوتين الخاصتين المقررتين { بالقانون 70 لسنة 2010 . وبتقرير المجلس الاعلي للقوات المسلحة المرسوم بقانون رقم والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } الي مرتبة في التاريخ المحدد بكل منهما ، مع مايترتب ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوة على النحو المبين بالأسباب . وألتمت والجهة الإدارية المصروفات
7	15519	12	نفيسه عبدالمجيد محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوتين الخاصتين المقررتين { بالقانون 70 لسنة 2010 . وبتقرير المجلس الاعلي للقوات المسلحة المرسوم بقانون رقم والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } الي مرتبة في التاريخ المحدد بكل منهما ، مع مايترتب ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوة على النحو المبين بالأسباب . وألتمت والجهة الإدارية المصروفات
8	15537	12	فايزه ابوالفضل محمد شبيب	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوتين الخاصتين المقررتين { بالقانون 70 لسنة 2010 . وبتقرير المجلس الاعلي للقوات المسلحة المرسوم بقانون رقم والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } الي مرتبة في التاريخ المحدد بكل منهما ، مع مايترتب ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوة على النحو المبين بالأسباب . وألتمت والجهة الإدارية المصروفات
9	16136	12	مرقت لطفى نعيم توماس	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوتين الخاصتين المقررتين { بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } الي مرتبة في التاريخ المحدد بكل منهما ، مع مايترتب ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوة على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت والجهة الإدارية المصروفات

أحكام 2023 / 10 / 10

م	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنطوق
10	15299	12	وحيد محمد السيد علي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلواتين الخاصتين المقررتين (بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011) الي مرتبة في التاريخ المحدد بكل منهما ، مع ما يترتب ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوة على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت والجهة الإدارية المصروفات
11	15547	12	حسن رشاد محمد سليمان	وزير العدل	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلواتين الخاصتين المقررتين (بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011) الي مرتبة في التاريخ المحدد بكل منهما ، مع ما يترتب ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوة على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت والجهة الإدارية المصروفات
12	15229	12	احمد عبداللاد احمد علي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلوات الخاصة المقرره (بالقانون رقم 114 لسنة 2008 والقانون 128 لسنة 2009 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011) إلى اجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون قد سبق صرفه في هذا الشأن وعدم تكرار ضم أى علاوة ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات مناصفه.
13	15230	12	توفيق شرف محمد بهنساوي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلوات الخاصة المقرره (بالقانون رقم 114 لسنة 2008 والقانون 128 لسنة 2009 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011) إلى اجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون قد سبق صرفه في هذا الشأن وعدم تكرار ضم أى علاوة ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات مناصفه.
14	15301	12	عبدالوارث محمد علي عبد العزيز	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلوات الخاصة المقرره (بالقانون رقم 114 لسنة 2008 والقانون 128 لسنة 2009 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011) إلى اجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون قد سبق صرفه في هذا الشأن وعدم تكرار ضم أى علاوة ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات مناصفه.
15	15350	12	جابر محمد خضير خميس	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلوات الخاصة المقرره (بالقانون رقم 114 لسنة 2008 والقانون 128 لسنة 2009 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011) إلى اجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون قد سبق صرفه في هذا الشأن وعدم تكرار ضم أى علاوة ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات مناصفه.
16	15851	12	عبدالوجود علي السيد حسن	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلوات الخاصة المقرره (بالقانون رقم 114 لسنة 2008 والقانون 128 لسنة 2009 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011) إلى اجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون قد سبق صرفه في هذا الشأن وعدم تكرار ضم أى علاوة ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات مناصفه.
17	15587	12	راحي لطيف جرجس	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلوات الخاصة المقرره (بالقانون 114 لسنة 2008 والقانون 128 لسنة 2009 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013 والقانون 16 لسنة 2017 والقانون 96 لسنة 2018) إلى اجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت والجهة الإدارية المصروفات .
18	15584	12	روماني ميلاد صليب طانيوس	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلوات الخاصة المقرره (بالقانون 114 لسنة 2008 والقانون 128 لسنة 2009 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013 والقانون 16 لسنة 2017 والقانون 96 لسنة 2018) إلى اجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت والجهة الإدارية المصروفات .

أحكام 2023 / 10 / 10

م	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنتوق
19	15586	12	ماجده دميان فؤاد منصور	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقرره (بالقانون 114 لسنة 2008 والقانون 128 لسنة 2009 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013 والقانون 16 لسنة 2017 والقانون 96 لسنة 2018) إلى اجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألتمت و الجهة الإدارية المصروفات .
20	15944	12	محمود مصطفي محمد عبدالرحيم	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوتين الخاصتين المقرره (بالقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013) إلى اجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألتمت و الجهة الإدارية المصروفات .
21	15945	12	محمود حسن احمد رسلان	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوتين الخاصتين المقرره (بالقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013) إلى اجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألتمت و الجهة الإدارية المصروفات .
22	15946	12	عبدالرسول حسن محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوتين الخاصتين المقرره (بالقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013) إلى اجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألتمت و الجهة الإدارية المصروفات .
23	15609	12	ممدوح محمود علي سالم	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف علاوة الحد الادني للاجور المقرره بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م اعتباراً من 2014/1/1م مع ما يترتب على ذلك من اثار وفروق ماليه بمراعاة احكام التقادم الخمسى على المبيين بالاسباب والتمت الجبه الاداريه المصروفات
24	15611	12	سحر سامي علي محمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف علاوة الحد الادني للاجور المقرره بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م اعتباراً من 2014/1/1م مع ما يترتب على ذلك من اثار وفروق ماليه بمراعاة احكام التقادم الخمسى على المبيين بالاسباب والتمت الجبه الاداريه المصروفات
25	15610	12	احمد جاد رشوان خليل	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف علاوة الحد الادني للاجور المقرره بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م اعتباراً من 2014/1/1م مع ما يترتب على ذلك من اثار وفروق ماليه بمراعاة احكام التقادم الخمسى على المبيين بالاسباب والتمت الجبه الاداريه المصروفات
26	15344	12	رفاعي ربيعي علي محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ورفضها موضوعاً والتمت المدعي المصروفات
27	16153	12	عبدالله عبدالعظيم عباس	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقرره (بالقانون 114 لسنة 2008 والقانون 128 لسنة 2009 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013) إلى اجره الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألتمت و الجهة الإدارية المصروفات .
28	14712	12	احمد عبداللاه احمد	وزير المالية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعاده حساب ما تم صرفه من الجوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية وجميع المزايا التقديديه المنسوبة للاجر الاساسي ليكون بالنسبه المستحقه له من اجره الاساسي بعد اضافته ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصه او غيرها من علاوات اخري يستلزم ضمها الي هذا الاجر حتي 2016/6/30 وتحويل تلك النسبه الي مبلغ مالي مقطوع اعتباراً من 2016/7/1م وذلك على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية مع مراعاة احكام التقادم الخمسى . وألتمت الجبه الاداريه المصروفات .
29	14841	12	مايكل مفيد فخري جرجس	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الجوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسى المستحق له في 2016/6/30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في 2017/5/14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألتمت الجبه الاداريه المصروفات .

أحكام 2023 / 10 / 10

م	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنطوق
30	15000	12	اماني محمد بخيت	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الجوافز والمكافآت و الجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافه المزايا التقديبه والعينيه وغيرها خلال الفتره السابقه علي، 2016 / 6 / 30 وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن وتحويلها من نسب منوبه مرتبطه بالاجر الاساسي الي فئات ماليه مقطوعه اعتباراً من هذا التاريخ علي النحو المبين بالاسباب مع ما يترتب على ذلك من آثار وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
31	15478	12	زرقة علي عبد الرحيم	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الجوافز والمكافآت و الجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافه المزايا التقديبه والعينيه وغيرها خلال الفتره السابقه علي، 2016 / 6 / 30 وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن وتحويلها من نسب منوبه مرتبطه بالاجر الاساسي الي فئات ماليه مقطوعه اعتباراً من هذا التاريخ علي النحو المبين بالاسباب مع ما يترتب على ذلك من آثار وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
32	15162	12	نيفين راشد اسحق	وزارة الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعيه في ضم العلاوه الخاصه المقرره بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجراها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاواه وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجبهه الاداريه المصروفات
33	15658	12	فايز صليب فايز صليب	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الجوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الاساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الاجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق ماليه . وألزمته الجبهه الإدارية المصروفات .
34	14081	12	مروي محمد عطيه اسماعيل	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الجوافز والمكافآت و الجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافه المزايا التقديبه والعينيه وغيرها خلال الفتره السابقه علي، 2016 / 6 / 30 وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن وتحويلها من نسب منوبه مرتبطه بالاجر الاساسي الي فئات ماليه مقطوعه اعتباراً من هذا التاريخ علي النحو المبين بالاسباب مع ما يترتب على ذلك من آثار وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
35	14903	12	هشام شعبان صابر السيد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الجوافز والمكافآت و الجهود غير العادية والأعمال الإضافية والبدلات وكافه المزايا التقديبه والعينيه وغيرها خلال الفتره السابقه علي، 2016 / 6 / 30 وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن وتحويلها من نسب منوبه مرتبطه بالاجر الاساسي الي فئات ماليه مقطوعه اعتباراً من هذا التاريخ علي النحو المبين بالاسباب مع ما يترتب على ذلك من آثار وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
36	14848	12	اشرف محمد نعمان	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الجوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الاساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الاجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق ماليه . وألزمته الجبهه الإدارية المصروفات .
37	15659	12	مها ابو الحمد عبد السيد	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعيه في اعاده احتساب الجوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الاساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الاجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق ماليه . وألزمته الجبهه الإدارية المصروفات .
38	16178	12	هيه اسماعيل علي اسماعيل	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعيه في اعاده احتساب الجوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الاساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الاجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق ماليه . وألزمته الجبهه الإدارية المصروفات .
39	15484	12	كريمه عبد الراضي حسن	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعيه في اعاده حساب الجوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعه وفقاً للاجر الاساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الاجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق ماليه . وألزمته الجبهه الإدارية المصروفات .

أحكام 2023 / 10 / 10

م	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنطوق
40	14049	12	خالد الدمرداش عبد الفتاح	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
41	15585	12	إيهاب سمير طابع معوض	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقررة (بالقانون 114 لسنة 2008 والقانون 128 لسنة 2009 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013 والقانون 16 لسنة 2017 والقانون 96 لسنة 2018) إلى أجره الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أي علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
42	14300	12	سناء عبد الراضي مصطفى	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوة الخاصة المقررة بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجرها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاواه وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجبهه الاداريه المصروفات
43	14299	12	هناء احمد عبد الحميد	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوة الخاصة المقررة بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجرها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاواه وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجبهه الاداريه المصروفات
44	14301	12	رشا احمد عثمان	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوة الخاصة المقررة بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجرها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاواه وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجبهه الاداريه المصروفات
45	14302	12	وفاء عبدالرسول محمد	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوة الخاصة المقررة بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجرها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاواه وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجبهه الاداريه المصروفات
46	14303	12	ثناء رشوان اسماعيل	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوة الخاصة المقررة بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجرها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاواه وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجبهه الاداريه المصروفات
47	15981	12	سناء حافظ رشوان يوسف	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعاده حساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
48	14793	12	حمدي علي محمد ابوزيد	المجتمعات العمرانيه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعاده حساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
49	14792	12	حسن محمد طلعت عبد السلام	المجتمعات العمرانيه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعاده حساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
50	14389	12	ايريني نصر شاروبيم تاروز	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعاده حساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

أحكام 2023 / 10 / 10

م	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنتوق
51	16143	12	سناء فرغلي محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعيه في اعاده حساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
52	14334	12	محمود عبد العال عكاشه	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعيه في اعاده حساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
53	14279	12	انجي محمد احمد مصطفي	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعيه في صرف الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
54	15612	12	الاء عبدالسلام عبدالرحيم شهاب	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعيه في اعاده حساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
55	15122	12	حمديه عيسي محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعيه في اعاده حساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
56	14268	12	مجدي شوقي فيليس	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوة الخاصه المقررده بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجرها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاوة وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجئه الاداريه المصروفات
57	14239	12	مجدي موريس رمزي	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوة الخاصه المقررده بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجرها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاوة وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجئه الاداريه المصروفات
58	15161	12	هاني صبيحي فخري	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوة الخاصه المقررده بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجرها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاوة وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجئه الاداريه المصروفات
59	15159	12	مدحت ارنست توفيق	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوة الخاصه المقررده بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجرها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاوة وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجئه الاداريه المصروفات
60	14240	12	ايمن رمزي ابادير	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعيه في ضم العلاوة الخاصه المقررده بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجرها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاوة وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجئه الاداريه المصروفات
61	15160	12	اماني سمير جبرائيل	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعيه في ضم العلاوة الخاصه المقررده بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجرها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاوة وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجئه الاداريه المصروفات
62	14676	12	ابتسام فاروق درباس	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعيه في ضم العلاوة الخاصه المقررده بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجرها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاوة وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجئه الاداريه المصروفات

أحكام 2023 / 10 / 10

م	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنطوق
63	14678	12	نبيله خلف علي درويش	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعيه في ضم العلاوة الخاصه المقرره بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجراها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاوة وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمتم الجهة الاداريه المصروفات
64	14677	12	شاديه احمد حسين	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعيه في ضم العلاوة الخاصه المقرره بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجراها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاوة وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمتم الجهة الاداريه المصروفات
65	15949	12	ايمن احمد عبدالرحيم	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوي شكلاً وفي الموضوع باحقية المدعي في صرف علاوة الحد الادني للاجوره المقرره بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014 اعتباراً من 2014/1/1م بالفئه المقرره لدرجته الوظيفيه في 2013/12/31 مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه علي النحو المبين بالاسباب والزمتم الجهة الاداريه المصروفات
66	14806	12	محمود محمد فهم امين	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعادة حساب الجوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية ، وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016/6/30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجرها في 2017/5/14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
67	14546	12	الن كلاوي تعلق قلاده	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصه المقرره { بالقانون رقم 70 لسنة 2010 اعتباراً من 2015/7/1 وقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم 2 لسنة 2011 إعتباراً من 2016/4/1 } إلى مرتبه الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت المدعي و الجهة الإدارية المصروفات
68	14998	12	صفاء محمد عبدالقنى سليمان	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعيه في ضم العلاوات الخاصتين المقرره { بالقانون رقم 70 لسنة 2010 اعتباراً من 2015/7/1 وقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم 2 لسنة 2011 إعتباراً من 2016/4/1 } إلى مرتبه الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت المدعي و الجهة الإدارية المصروفات
69	14773	12	احمد محمد احمد جوده	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصه المقرره { بالقانون رقم 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } إلى اجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
70	14291	12	عمر عبدالجليل محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصه المقرره { بالقانون رقم 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } إلى اجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ماسبق صرفه وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
71	14713	12	سناء احمد محمد عثمان	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعاده حساب كافة الجوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية وجميع المزايا التقديه والعينيه وغيرها خلال الفتره السابقه علي 2016/6/30 وفقاً للقواعد والشروط التي كان معمولاً بها في هذا الشأن وتحولها من نسب منوبه مرتبطه بالاجر الاساسي الي فئات ماليه مقطوعه اعتباراً من تاريخ 2016/7/20م وذلك على النحو المبين بالاسباب - مع ما يترتب على ذلك من اثار وفروق ماليه مع مراعاة احكام التقادم الخمسي، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
72	15193	12	علاء الدين محمد علي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصه المقرره { بالقانون رقم 114 لسنة 2008 والقانون رقم 128 لسنة 2009 والقانون رقم 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون رقم 2 لسنة 2011 والقانون رقم 82 لسنة 2012 والقانون رقم 78 لسنة 2013 } إلى اجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت و الجهة الإدارية المصروفات .

أحكام 2023 / 10 / 10

م	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنطوق
73	14924	12	امال حسنين علي فرغلي	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعيه في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 } إلى اجرها الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألتمت والجهة الإدارية المصروفات .
74	14604	12	حسني مصطفي احمد دسوقي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013 } إلى اجرها الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألتمت والجهة الإدارية المصروفات .
75	14487	12	صفاء محمود السيد محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013 } إلى اجرها الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألتمت والجهة الإدارية المصروفات .
76	15302	12	محمود مهران محمود محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون رقم 114 لسنة 2008 والقانون 128 لسنة 2009 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } إلى اجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى . وخصم ما يكون قد سبق صرفه في هذا الشأن وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
77	15303	12	ابوالسعود فهمي حسن	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون رقم 114 لسنة 2008 والقانون 128 لسنة 2009 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } إلى اجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى . وخصم ما يكون قد سبق صرفه في هذا الشأن وعدم تكرار ضم أى علاوة . ورفض ما عدا ذلك من طلبات على النحو المبين بالأسباب . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات مناصفه
78	14427	12	مصطفي احمد عصام عبدالفتاح	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون رقم 114 لسنة 2008 والقانون 128 لسنة 2009 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } إلى اجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى . وخصم ما يكون قد سبق صرفه في هذا الشأن وعدم تكرار ضم أى علاوة . ورفض ما عدا ذلك من طلبات على النحو المبين بالأسباب . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات مناصفه
79	15326	12	حسام الدين عفت عقيفي	م سوهاج	حكمت المحكمة . بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى . وأمرت بإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص وأبقت الفصل في المصروفات .
80	14424	12	قديس تناغو فرج الله	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون 114 لسنة 2008 إعتباراً 2013/5/1 . وبالقانون رقم 128 لسنة 2009 إعتباراً من 2015/7/1 . وبالقانون رقم 70 لسنة 2010 إعتباراً من 2015/7/1 وقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم 2 لسنة 2011 إعتباراً من 2016/4/1 } إلى مرتبه الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب ورفض ما عدا ذلك من طلبات . وألتمت المدعي والجهة الإدارية المصروفات مناصفة .
81	15798	12	محمد صلاح بيومي عبده	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } الي اجره الاساسي في التاريخ المحدد بكل منها مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وبمراعاة احكام التقادم الخمسى وخصم ما سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوه علي النحو المبين بالاسباب والتمت الجيهه الاداريه المصروفات

أحكام 2023 / 10 / 10

م	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنطوق
82	14149	12	هناء هريدي عبد اللاه محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلوات الخاصة المقرره { بالقانون 114 لسنة 2008 إعتباراً 2013/5/1 . والقانون رقم 128 لسنة 2009 إعتباراً من 2015/7/1 . والقانون رقم 70 لسنة 2010 اعتباراً من 2015/7/1 وبقرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالمرسوم بقانون رقم 2 لسنة 2011 إعتباراً من 2016/4/1 } إلى مرتبه الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب ورفض ما عدا ذلك من طلبات . وألتمت المدعي والجهة الإدارية المصروفات مناصفة .
83	14029	12	ممدوح انور ابراهيم بدوي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلوات الخاصة المقرره { بالقانون 114 لسنة 2008 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013 } إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . والتمت الجهة الإدارية المصروفات.
84	14547	12	شاكر محمود شاكر احمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلوات الخاصة المقررة { بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } الى اجره الاساسي في التاريخ المحدد بكل منها مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وخصم ما سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوه علي النحو المبين بالاسباب والتمت الجهة الاداريه المصروفات
85	14396	12	شمس الدين احمد محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلوات الخاصة المقررة { بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } الى اجره الاساسي في التاريخ المحدد بكل منها مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وخصم ما سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوه علي النحو المبين بالاسباب والتمت الجهة الاداريه المصروفات
86	14397	12	رشاد احمد عسران	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلوات الخاصة المقررة { بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } الى اجره الاساسي في التاريخ المحدد بكل منها مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وخصم ما سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوه علي النحو المبين بالاسباب والتمت الجهة الاداريه المصروفات
87	14398	12	نشأت شماس مجلع	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلوات الخاصة المقررة { بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } الى اجره الاساسي في التاريخ المحدد بكل منها مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وخصم ما سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوه علي النحو المبين بالاسباب والتمت الجهة الاداريه المصروفات
88	14472	12	مختار عبدالحافظ محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلوات الخاصة المقررة { بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } الى اجره الاساسي في التاريخ المحدد بكل منها مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وخصم ما سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوه علي النحو المبين بالاسباب والتمت الجهة الاداريه المصروفات
89	14233	12	محمود عشري محمود فرغلي	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلوات الخاصة المقرره { بالقانون 114 لسنة 2008 والقانون 128 لسنة 2009 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013 والقانون 16 لسنة 2017 والقانون 96 لسنة 2018 } إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى . وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن وعدم تكرار ضم اي علاوة . على النحو المبين بالأسباب . والتمت الجهة الإدارية المصروفات.
90	14232	12	خالد محمد احمد حسين	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعي في ضم العلوات الخاصة المقرره { بالقانون 114 لسنة 2008 والقانون 128 لسنة 2009 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013 والقانون 16 لسنة 2017 والقانون 96 لسنة 2018 } إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراجعة أحكام التقادم الخمسى . وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن وعدم تكرار ضم اي علاوة . على النحو المبين بالأسباب . والتمت الجهة الإدارية المصروفات.

أحكام 2023 / 10 / 10

م	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنطوق
91	14231	12	صابر محمود احمد محمود	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون 114 لسنة 2008 والقانون 128 لسنة 2009 والقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013 والقانون 16 لسنة 2017 والقانون 96 لسنة 2018 } إلى أجره الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى ، وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن وعدم تكرار ضم اي علاوة، على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
92	14872	12	بركات عبد الرحمن حسن خليف	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 } الي اجره الاساسي في التاريخ المحدد بكل منها مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعه احكام التقادم الخمسي وخصم ما سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوه علي النحو المبين بالاسباب والتمت الجهه الاداريه المصروفات
93	14605	12	الطيب ناصر محمود محمد	وزير العدل	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون رقم 70 لسنة 2010 اعتباراً من 2015/7/1 والمرسوم بقانون رقم 2 لسنة 2011 اعتباراً من 2016/4/1 } إلى مرتبه الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
94	14312	12	عيسى محمود عثمان احمد	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون رقم 70 لسنة 2010 اعتباراً من 2015/7/1 والمرسوم بقانون رقم 2 لسنة 2011 اعتباراً من 2016/4/1 } إلى مرتبه الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
95	13998	12	عبدالله عبد الرحيم احمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون رقم 70 لسنة 2010 اعتباراً من 2015/7/1 والمرسوم بقانون رقم 2 لسنة 2011 اعتباراً من 2016/4/1 } إلى مرتبه الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
96	14027	12	قديس مسعود بخيت عبدالسيد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون رقم 70 لسنة 2010 اعتباراً من 2015/7/1 والمرسوم بقانون رقم 2 لسنة 2011 اعتباراً من 2016/4/1 } إلى مرتبه الأساسى في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن ، وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
97	15950	12	فتحي محمد احمد السيد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعى في صرف علاوه الحد الادني للاجور المقرره بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 22 لسنة 2014م اعتباراً من 2014/1/1 م بالفئه المقرره لدرجته الوظيفيه في 2013/12/31 مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه علي النحو المبين بالاسباب والتمت الجهه الاداريه المصروفات
98	14238	12	فيفيان فيليب جورج	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعيه في ضم العلاوه الخاصه المقرره بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجرها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعه احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاواه وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والتمت الجهه الاداريه المصروفات
99	14237	12	هناء نجيب راؤوف	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعيه في ضم العلاوه الخاصه المقرره بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجرها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعه احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاواه وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والتمت الجهه الاداريه المصروفات
100	14236	12	عزه برنابا زارع	وكيل وزاره الصحه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعيه في ضم العلاوه الخاصه المقرره بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجرها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعه احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاواه وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والتمت الجهه الاداريه المصروفات

أحكام 2023 / 10 / 10

م	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنطوق
101	14267	12	ايمان جميل زاهر	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعيه في ضم العلاوة الخاصه المقرره بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجراها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاوة وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجهة الاداريه المصروفات
102	14266	12	متي صفوت خليل	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعيه في ضم العلاوة الخاصه المقرره بالقانون رقم 16 لسنة 2017 الي اجراها الاساسي في التاريخ المحدد به مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وعدم تكرار ضم اي علاوة وخصم ما سبق صرفه في هذا الشأن علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجهة الاداريه المصروفات
103	13867	12	حمدي نورالدين عبداللاد	شيخ الأزهر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوي شكلاً . وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصه المقررة (بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011) الي اجره الاساسي في التاريخ المحدد بكل منها مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه وبمراعاة احكام التقادم الخمسي وخصم ما سبق صرفه وعدم تكرار ضم اي علاوة علي النحو المبين بالاسباب والزمته الجهة الاداريه المصروفات
104	15021	12	احمد حافظ محمود محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعاده حساب ما تم صرفه من الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية وجميع المزايا التقدييه المنسوبه للاجر الاساسي ليكون بالنسبه المستحقه له من اجره الاساسي بعد اضافته ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصه او غيرها من علاوات اخري يستلزم ضمها الي هذا الاجر حتي 2016 / 6 / 30 وتحويل تلك النسبه الي مبلغ مالي مقطوع اعتباراً من 2016 / 7 / 1 م وذلك على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من اثار وفروق ماليه مع مراعاة احكام التقادم الخمسي، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
105	15665	12	نسرين علي محمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعيه في اعاده حساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من اثار وفروق ماليه ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات .
106	14089	12	نجلاء محمود عبدالعال محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى . وأمرت بإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص . وأبقت الفصل في المصروفات
107	15664	12	احمد نورالدين محمد احمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى . وأمرت بإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص . وأبقت الفصل في المصروفات
108	15134	12	طارق علي حسن	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا الماليه مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من اثار وفروق ماليه . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
109	15738	12	صلاح الدين علي عبدربه	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعادة حساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من اثار وفروق ماليه . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
110	15739	12	مها عبدالعظيم فاضل	مجلس اداره المراكز الطبيه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعيه في اعادة حساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من اثار وفروق ماليه . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
111	14902	12	ابتهام محمد احمد	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعيه في اعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الأجر المستحق لها عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من اثار وفروق ماليه . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
112	13990	12	رائيا رفعت بشري	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعيه في اعادة احتساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا الماليه بفئات ماليه مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 2016 / 6 / 30 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجره في 2017 / 5 / 14 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من اثار وفروق ماليه . وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.

أحكام 2023 / 10 / 10

م	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنطوق
124	12434	12	دينا احمد عبد العزيز	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون70 لسنة 2010 والقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013 } إلى اجرها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألزمته والجهة الإدارية المصروفات .
125	15524	12	سميه فؤاد عبدالمطلب	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون70 لسنة 2010 والقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013 } إلى اجرها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألزمته والجهة الإدارية المصروفات .
126	15526	12	دعاء صلاح عبدالله	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون70 لسنة 2010 والقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013 } إلى اجرها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألزمته والجهة الإدارية المصروفات .
127	15527	12	شيرين محمد علي	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون70 لسنة 2010 والقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013 } إلى اجرها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألزمته والجهة الإدارية المصروفات .
128	15528	12	هبة عثمان احمد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعى في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون70 لسنة 2010 والقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013 } إلى اجرها الأساسى فى التاريخ المحدد بكل منها . مع مايترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسى وخصم ما يكون سبق صرفه فى هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألزمته والجهة الإدارية المصروفات .
129	15525	12	سناء مكرم راغب	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف زياده المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس اداره الهيئه العامه للتأمين الصحي رقم 666 لسنة 2020م علي النحو المبين بالاسباب ومع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه والزمته الجبه الاداريه المصروفات
130	13829	12	صفاء محمد السيد	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف زياده المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس اداره الهيئه العامه للتأمين الصحي رقم 666 لسنة 2020م علي النحو المبين بالاسباب ومع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه والزمته الجبه الاداريه المصروفات
131	13828	12	حمديه انور احمد	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف زياده المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس اداره الهيئه العامه للتأمين الصحي رقم 666 لسنة 2020م علي النحو المبين بالاسباب ومع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه والزمته الجبه الاداريه المصروفات
132	13826	12	وفاء ابوالوفا محمد	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف زياده المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس اداره الهيئه العامه للتأمين الصحي رقم 666 لسنة 2020م علي النحو المبين بالاسباب ومع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه والزمته الجبه الاداريه المصروفات
133	13827	12	الهام محمد احمد	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف زياده المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس اداره الهيئه العامه للتأمين الصحي رقم 666 لسنة 2020م علي النحو المبين بالاسباب ومع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه والزمته الجبه الاداريه المصروفات
134	14171	12	حسنه مبارك حسن	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف زياده المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس اداره الهيئه العامه للتأمين الصحي رقم 666 لسنة 2020م علي النحو المبين بالاسباب ومع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه والزمته الجبه الاداريه المصروفات

أحكام 2023 / 10 / 10

م	رقم الدعوى	ق	المدعي	المدعي عليه	المنتوق
135	13988	11	عماد رشدي نصري سدراك	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بسقوط الحق في اقامه الدعوي بالتقدم الخمسي والتمت المدعي المصروفات
136	15373	12	حسن شحات عبدالرحمن	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعى في صرف مالم يتم صرفه من الأجر الكامل المضاعف عن عمله أيام العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية . وخصم ما سبق صرفه من هذا الأجر علي النحو المبين بالاسباب مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه والتمت الجبه الاداريه المصروفات
137	15372	12	عادل محمد ابراهيم السيد	م سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعى في صرف مالم يتم صرفه من الأجر الكامل المضاعف عن عمله أيام العطلات والأعياد والمناسبات الرسمية . وخصم ما سبق صرفه من هذا الأجر علي النحو المبين بالاسباب مع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه والتمت الجبه الاداريه المصروفات
138	14078	12	رضوي صلاح فاضل	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعيه في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013} إلى اجراها الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألتمت و الجهة الإدارية المصروفات .
139	14080	12	شربين خضر ابراهيم	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعيه في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013} إلى اجراها الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألتمت و الجهة الإدارية المصروفات .
140	14079	12	تفريد احمد هاشم	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعيه في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013} إلى اجراها الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألتمت و الجهة الإدارية المصروفات .
141	14077	12	مروه حمدي حامد	ج سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً . وفي الموضوع بإحقية المدعيه في ضم العلاوات الخاصة المقرره { بالقانون 70 لسنة 2010 والمرسوم بقانون 2 لسنة 2011 والقانون 82 لسنة 2012 والقانون 78 لسنة 2013} إلى اجراها الأساسي في التاريخ المحدد بكل منها . مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة أحكام التقادم الخمسي وخصم ما يكون سبق صرفه في هذا الشأن . وعدم تكرار ضم أى علاوة . على النحو المبين بالأسباب . وألتمت و الجهة الإدارية المصروفات .
142	15490	12	علي احمد عثمان	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف زياده المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس اداره الهيئه العامه للتأمين الصحي رقم 666 لسنة 2020م علي النحو المبين بالاسباب ومع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه والتمت الجبه الاداريه المصروفات
143	15489	12	وحيد وديد عبده	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف زياده المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس اداره الهيئه العامه للتأمين الصحي رقم 666 لسنة 2020م علي النحو المبين بالاسباب ومع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه والتمت الجبه الاداريه المصروفات
144	15488	12	حمدي عبدالرحيم عبدالكريم	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف زياده المقابل النقدي المقرر بموجب قرار رئيس مجلس اداره الهيئه العامه للتأمين الصحي رقم 666 لسنة 2020م علي النحو المبين بالاسباب ومع ما يترتب علي ذلك من اثار وفروق ماليه والتمت الجبه الاداريه المصروفات
145	10789	12	مجدي تامر داود	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في اعاده حساب الحوافز والمكافآت والبدلات ومقابل الجهود غير العادية والأعمال الإضافية . وغير ذلك من المزايا المالية بفئات مالية مقطوعة وفقاً للأجر الأساسي المستحق له في 30 / 6 / 2016 على ألا يقل الأجر المستحق له عن أجرها في 14 / 5 / 2017 على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية . وبمراعاة خصم ما يكون قد سبق صرفه للمدعي تحت هذا المسمى او بمسمى اخر ومع مراعاة التقادم الخمسي وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.

